

قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم 554 / 2021 بتاريخ 29 نونبر 2021
بإعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بالمندوبية السامية للتخطيط

إن المندوب السامي للتخطيط،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.670 الصادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط كما تم تتميمه بالمرسوم رقم 2.19.574 الصادر في 5 ذي الحجة 1440 (7 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26 ماي 2017) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى قرار لرئيس الحكومة رقم 3.07.19 صادر في 28 من جمادى الآخرة 1440 (6 مارس 2019) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية للمندوبية السامية للتخطيط كما تم تغييره وتتميمه بقرار لرئيس الحكومة رقم 3.63.19 الصادر في 5 ذي الحجة 1440 (7 أغسطس 2019)؛

وعلى القرار رقم 44/2021 المؤرخ في 23/02/2021 بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبية السامية للتخطيط؛

وعلى القرار رقم 45/2021 المؤرخ في 23/02/2021 بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبية السامية للتخطيط؛

و على القرار رقم 46/2021 المؤرخ في 23/02/2021 بفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح الشاغرة بالمندوبية السامية للتخطيط،

قرر ما يلي،

المادة الأولى:

تعلن المندوبية السامية للتخطيط عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

وحدة الارتباط		مناصب المسؤولية الشاغرة
الوحدة الإدارية	القسم	
المديرية العامة للإحصاء و المحاسبة الوطنية مديرية الإحصاء		رئيس قسم تدبير الوسائل
المديرية العامة للإحصاء و المحاسبة الوطنية	قسم المناهج الإحصائية والتنسيق بين المديريات الجهوية	رئيس مصلحة مناهج البحوث الإحصائية
المديرية العامة للإحصاء و المحاسبة الوطنية مديرية الإحصاء	قسم إحصاء السكان و الحالة المدنية	رئيس مصلحة البحوث الديموغرافية
مديرية التخطيط	قسم التخطيط الجهوي	رئيس مصلحة الدراسات و السياسات الجهوية رئيس مصلحة عقود المخطط و التعاون
مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة	قسم النظم المعلوماتية	رئيس مصلحة تطوير النظم المعلوماتية
المعهد الوطني لتحليل الظرفية		رئيس مصلحة المعلومات الاجتماعية و الاقتصادية

المادة الثانية:

- يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم:
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس سنوات (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

- يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة:

تحدد بطاقات الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الخامسة:

تتكون الوثائق المطلوبة للترشيح من :

- طلب الترشيح ؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته؛
- نسخة من قرار التسمية في الإطار أو الدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح.

المادة السادسة

ترسل ملفات الترشيح في ستة نظائر (6) تحت إشراف السلم الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة، في أجل أقصاه 27... 2021...
كما ترسل نسخة من ملف الترشيح، عبر البريد الإلكتروني التالي candidatures@hcp.ma

المادة السابعة:

تعين بقرار للمندوب السامي للتخطيط لجنة تتولى إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الالكترونية للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma و يلصق بمقراتها المركزية واللامركزية.

و حرر بالرباط في: 29 نونبر 2021

المندوب السامي للتخطيط
امضاء: أحمد الحظي علمي